الوقف القرآنـــــي وأثـــره في التفســـــير ســـورة النّور أنموذجاً

د. عائشة مُحمّد الغويل*
قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية، جامعة مصراتة
a.alghwail@edu.misuratau.edu.ly
تاريخ الارسال 2025/11/13م تاريخ لقبول 2026/1/19م

The Qur'anic Waqf and its Impact on Interpretation: Surah An-Nur as an Example

Dr. Aisha Muhammad Al-Ghuwail
Department of Islamic Studies, Faculty of Education, University of Misrata
a.alghwail@edu.misuratau.edu.ly

Abstract

The search aims to indicate the differences in meaning interpretations and what entails of rules and others, differently Alwaqf (stopping) in Surah An-Noor; Alwaqf (stopping) is considered as one the qur'anic since approaches that related to the meaning.

In considering the difference in meaning to the difference in Alwaqf(stopping), it is ensuring the holy Quran eloquence and regulation in considering of multi meaning within differences in Alwaqf (stopping) position.

This study appears to show that all that is not being without control and it obligates take in regard completely Quranic semantic and meaning, because the neglectance of it could cause a misunderstanding of meaning which is not necessary, and throughout the study it appears the differences in Alwaqf (stopping) in six positions and it is because of differences of recitation of these verses, and the other reason is the differences of scholar's rules related to it.

Key words: Quranic Alwaqf (stopping), interpretation, Surah, Quranic recitation, Legitimacy rules**.**

الملخـــــص:

يهدف البحث إلى بيـان اخـتلاف المعـاني التفسـيرية ومـا يترتـب عليهـا مـن أحكـام وغيرها باختلاف الوقف في سورة النور؛ إذ يعدّ الوقف من أبـرز مباحـث علـوم القـرآن تعلقاً بالمعنى؛ بالنّظر في اختلاف المعنى لاختلاف الوقف، وهو بذلك يؤكّد علـى بلاغـة أسلوب ونظـــم القـرآن الكـريم بـالنّظر فـي تعـدد إفادتـه للمعـاني بمجـرّد الاخـتلاف فـي

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

موضع الوقف، وجاءت هذه الدراسة لتبيّن أنّ ذلك لا يكون دون ضوابط؛ وأنّه يلزم فيه مراعاة تمام المعاني والدلالات القرآنية، لأنّ فواتها يدخل على الفهم توهم معانٍ غير مرادة، وظهر من خلال الدراسة اختلافهم في الوقف في ستة مواضع وذلك عائد إلى اختلاف القراءة في هذه الآيات، والآخر لاختلاف الفقهاء في الأحكام الواردة فيها.

الكلمات المفتاحية: الوقف القرآني، التفسير، سورة، القراءات القرآنية، الأحكام الشرعيّة.

المقدمـــــــــة:

الحمد لله الذي فرض على عباده الكتاب، وجعله بياناً هادياً، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين إمام الأولين والآخرين محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد:

فإنّ أجلّ ما يقضي فيه المرء عمره مدارسة كلام الله سبحانه، ولمّا كانت التلاوة مرادة تدبراً وفهماً كان من أوّل ما يُعلّم القارئ لكتاب الله معرفة وقوفه؛ لما في معرفتها من فهم لمعانيه وبها يحترز عن إظهار معنى لا يقبل في كتاب الله، وقد اعتنى علماء القراءات بضبط الوقف في القرآن الكريم، فوضعوا له تقسيمات تضبطه ومحترزات تقيّد الوقف وتنبّه عليه، وقد صنّفت في هذا العلم المؤلفات المستقلّة التي تبيّن ما في كلّ سورة من أحوال للوقف، إلاّ أنّ النّظر في أحوال الوقف من حيث المعاني والاختلاف فيها على وضع على وجه الإجمال بما يخدم بيان نوع الوقف نفسه؛ لذا أردت أن أكتب في بيان المعاني من خلال الوقف القرآني من خلال دراسة تطبيقية في سورة النور.

مشـــكلة البحث وتساؤلاته :

يُعدّ الوقف والابتداء في القرآن الكريم أداة من أدوات فهم معاني الآيات القرآنية، وقد حوت سورة النور عدداً من المواضع التي اختلف العلماء في الوقف فيها لأسباب مختلفة، ويمكن الإجابة عن هذه الاختلافات من خلال الإجابة على تساؤلات منها:

1-ما فائدة معرفة الوقف والابتداء، وما أنواعه؟

2-ما أثر القراءات القرآنية في اختيار الوقف في سورة النور؟

3-هل لاختلاف العلماء في الأحكام الشرعية أثر في اختلاف الوقف في سورة النور؟

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

أهداف البحث:

1.بيان ما يترتب على اختلاف المعاني في القراءات القرآنية في سورة النور من اختلاف في الوقف.

2.إبراز العلاقة بين اختلاف الفقهاء في الأحكام الشرعية وبين اختيار مواضع الوقف في الآيات.

3.ربط اختلاف العلماء في اختيار مواضع الوقف في سورة النور بأسبابها والتعليل لها.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في عدّة نقاط أبرزها:

1-إبراز فائدة معرفة مواضع الوقف والابتداء في فهم معاني القرآن الكريم.

2- بيان العلاقة بين علم الوقف والابتداء والعلوم الشرعية الأخرى.

3- أنّه يجمع بين أقوال واستدلالات علماء القراءات والمفسرين في مواضع الوقف في سورة النور.

منهج البحث:

اعتمد البحث على ثلاثة مناهج: المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي، والمنهج الوصفي.

الدّراسات السابقة:

لم يقف الباحث على دراسة في الموضوع ذاته حتى كتابة البحث، إلاّ أنّه ظفر بدراسات لجوانب مقاربة له منها:

1-الوقف والابتداء وأثرهما في الخلاف الفقهي دراسة تطبيقية على سورة المائدة، لسعيد عبد الله آل موسى، مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية، ع 111. تتفق الدراسة مع هذا البحث في جزء من الجانب النظري، وتختلف نموذج التطبيق من حيث السورة، ومن حيث تعلّقها باختلاف الأحكام دون غيرها من الجوانب الأخرى.

2-الوقف القرآني وأثره في الترجيح عند الحنفية، عزت كرار، مؤسسة المختار، القاهرة، 2003 م. تتفق الدراسة مع هذا البحث في جزء من الجانب النظري، وتختلف عنها من حيث تطبيق الدراسة على جانب اختلاف الأحناف مع غيرهم في بعض آيات الأحكام دون غيرها.

3-أثر اختلاف القراءات القرآنية في الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل، لـ : عبد الرحمن الجمل، مجلة جامعة النجاح للأبحاث، العلوم الإنسانية، مج 18، 2004 م. تتفق

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الدراسة مع هذا البحث في جزء من الجانب النظري، وتختلف عنها من حيث تطبيق الدراسة على جانب اختلاف القراءات دون غيرها من الجوانب.

خطة البحث:

قسّمت البحث إلى: مقدمة، وتمهيد، وخاتمة مسبوقة بمبحثين كلّ واحد منهما جاء في مطلبين، وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

التمهيد: بين يدي سورة النور

المبحث الأول: أنواع الوقف وما يؤثر فيه ، والمبحث الثاني: دراسة تطبيقية ، ثم الخاتمة: النتائج والتوصيات

تمهيد ـ بين يدي سورة النـــــــور:

أولاً ــ تسميتها وعدد آياتها

تُعدّ سورة النور من السور ذوات الاسم الواحد إذ ليس لها اسم سواه؛ وهي مدنية نزلت بعد سورة النّصر ويتبيّن من آياتها أنّها نزلت بعد غزوة بني المصطلق (الداني، 1994 م، صفحة 137، 193؛ الفخر الرازي، 1420 ه، صفحة 23/ 301)، ويتناسب اسمها مع تفرّدها بتكرار مفردة "نور" سبع مرات ولم تتكرر في غيرها (الفيروزآبادي، بلا، صفحة 1/ 334).

أمّا عدد آياتها فقد اختلف في عدّه بين الحجازيين وغيرهم، فهو عند الحجازيين اثنتان وستون آية، وأربع وستون عند غيرهم، واختلفوا في قوله تعالى: (**بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ**) [النور، من الآية: 36]، وقوله تعالى: (**يَذۡهَبُ بِٱلۡأَبۡصَٰرِ**) [النور، من الآية: 43]، وفيها ممّا يشبه الفاصلة موضعين قوله تعالى: (لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [النور، من الآية: 19]، وقوله تعالى: (لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ) [النور، من الآية: 19] (الداني، 1994 م، صفحة 193).

ثانياً ـ موضوع السورة ومحاورها

أمّا موضوعات السورة فقد جاءت خادمة لموضوعها على نحوٍ ظاهر، فانتظم أوّلها في بيان حدود تحمـــي الأعراض والأنساب فبيّن حدّ الزنى، ثمّ أعقبه ببيان حدّ القذف بين الزوجين خاصة وبين المسلمين عامة وذكر في ذلك الزواجر التي تبيّن عقوبة الآخرة بعد الدنيا، أعقبها سبحانه ببيان آداب الزيارة وآداب اختلاط النساء بالرجال وأحولهن معهم في ذلك، ثمّ ذكر أحكاماً افترضها على السادة نحو عبيدهم، ثمّ ذكّر سبحانه وتعالى بعظمته وجلاله، فضرب المثل على ذلك وبيّن آياته في الآفاق، وأعقب ذلك بذكر أحوال الخلق في إجابة دعوة الحق فذكر أهل الإيمان، والكافرين والمنافقين،

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

وختم سبحانه بذكر أحوال استئذان الخاصة في البيوت (الفيروزآبادي، بلا، صفحة 1/ 335؛ البقاعي، 1987 م، صفحة 2/ 310؛ ابن عاشور، 1984، صفحة 18/ 142).

وبإنعام النظر في موضوعاتها يتبيّن أنّ مقصود السورة هو حماية المجتمع من التفكك بصيانة الأسرة وتحصينها بأحكام العفاف والستر، وما تعلّق بأحوال صلات الرحم.

ثالثاً- مناسبة السورة لما قبلها وبعدها

سبقت سورة النور في المصحف بسورة المؤمنين والعلاقة بين سورة النور وأوائل سورة المؤمنون ظاهرة الدلالة فقد استهلّت سورة المؤمنون بالثناء على من حفظ فرجه وعفّ نفسه فلم ينجرّ إلى رذيلة الزنى؛ بل استعصم بالطاعات عن ذلك، وقد افترض سبحانه في سورة النور ما يكون من عقوبة على من وقع في هذا الفعل كما بيّنت الآيات بما فرضت من حدّ الفرية وضوابط الاختلاط شناعة التساهل في الخوض في الأعراض.

أمّا مناسبة السورة لخواتيم النور فيظهر بإنعام النظر استفتاحه سبحانه سورة النور بذكر ما ينظم حياتهم من الأحكام التي تهذّب غرائزهم وتردع أصل الشرّ في نفوسهم وذلك ينتظم ويتناسق وذكره سبحانه في آخر سورة المؤمنين أنّه لم يخلق الناس عباثاً؛ وإنّما خلقهم ليعبدوه وحده وبذلك ينالوا رحمته التي قضى بها في الآخرة لعباده المؤمنين (البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، بلا، صفحة 13/ 201؛ السيوطي، 2002 م، صفحة 112).

جاءت سورة الفرقان تالية لسورة النور في المصحف ويظهر التناسق بينهما في ثلاثة أوجه:

1- لمّا كانت خاتمة سورة النور تذكّر بتمام ملك الله – سبحانه- وكمال علمه وأنّه قضى على جميع خلقه النشور للحساب؛ ناسب أنّ ذكّرهم سبحانه بأنّه قد أعذرهم بإرسال النُّذر؛ ليكونوا حجة الله على خلقه وجعل سبحانه تالية الآية تبكيتاً لهم فبيّن أنّ من تمام قدرته أن لم يكن له شريك في الإيجاد سبحانه ومن كان شأنه ذلك فمن تمام ملكه في مخلوقاته ألاّ يعبد سواه.

2- لمّا ختم - سبحانه - سورة النّور بتعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم، وحذّر المنافقين من مخالفة أمره، وسبق ذلك من آياتها أن ذكر الكافرين على وجه الإجمال؛ ناسب ذلك أن يبيّن وجه فضل الرسول صلى الله غليه وسلم بأنّه مرسل للناس كافة فلا يكون بعده نذير، ونعى سبحانه في أولها على الكافرين كفرهم وفصّل في ذكر بهتانهم وكان ذلك قد ذكر مجملاً في سورة النور (البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، بلا، الصفحات 13/ 329 - 335).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

3ـ من دقيـــق لطائف مناسبة سورة النور لسورة الفرقان؛ أنّـه تعـالى لمّـا جعـل سـورة النور مفصلة الأحكام محكمة جاء ذكر القـرآن علـى تسـميت "الفرقـان" فبـه يفـرق بـين الحق والباطل أي حكماً فاصلاً لا يعتدّ بسـواه (الغرنـاطي، 1990 م، الصـفحات 260 - 261).

المبحث الأول ـ الوقف الاصطلاح والضوابط:

المطلب الأول ـ الوقف تعريفه وأنواعه

أولاً ـ الوقف لغة واصطلاحاً:

الوقف لغـــة: مصدر من الأصل اللغوي "الواو والقاف والفاء" ويراد بـه تمكـث فـي شـيء ثـم يقـاس عليـه، وقـد يـراد بـه الحـبس ومنـه قولـه تعـالى: **(وَقِفُـوهُمْۖ إِنَّهُـم مَّسْـُٔولُونَ)** [الصافات، الآية: 24]، واستعير اللفظ في الدلالة على حبس الأعيان تصـدقًا، لأنـه إمساك لها عن التصريف الذي كان، ومنه أن يُراد بـه السـكوت فـي قـولهم: "كلمـتهم ثـم أوقفت عنهم" لأنّه تمكّث وإمساك عن الكلام (الـرازي، 1399 ه، صـفحة 6/ 135؛ الفيروزآبـادي، بـلا، صفحة 4/ 333) وبذلك سمّي الإمساك عن القراءة وقف لكونه حبس للنفس وقطعـه وإمسـاك عن التلفظ بالقول.

والوقف اصطلاحاً في أصله كما قال الجاربردي: " الوقف فـي الصـناعة، حـبس الـنفس وقطعه بآخر اللفظ حتى لو انقطع نفسه بأوسطه" (الجاربردي، 1984 م، صفحة 2/ 321).

وقد عرّفه ابن الجزري على أنّه: "قطع الصوت على الكلمة زمناً يتنفس فيه عـادة، بنيـة استئناف القراءة إمّا بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله" (الجزري، بلا، صفحة 1/ 240).

وعرّفه السيوطي فقال: "والوقف عبارة عن قطع الصوت عـن الكلمـة زمنـا يتـنفس فيـه عادة بنية استئناف القراءة لا بنية الإعراض ويكون في رؤوس الآي وأوساطها ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسما" (السيوطي، الإتقان في علوم القرآن، 1974، صفحة 1/ 299).

ثانيا ـ أنواع الوقف

الكلام من حيث بيانه للمعنى إمّا أن يتمّ أو لا يتم، وعلى هذا قسّم ابن الجزري الوقف من حيث هو إلى قسمين هما: اختياري وهو ما تّم بتعلّق بما بعده لفظـاً أو معنـى أو دون تعلّق البتة، واضـطراري وهـو مـا لـم يـتمّ بـه المعنـى (الجزري، بـلا، الصـفحات 1/ 225 - 226).

واستقرّ العلماء على تقسيمه من حيث هو إلى أربعة أقسام هي:

الاضطراري: الوقف حيث اضطر القـارئ إلـى الوقـف مـن غيـر إرادة لسـبب عـارض كقطع نفس أو سعال أو نسيان ونحوه.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الاختباري: الوقوف تعليماً من المعلم لتلميذه بعملية الوقف وكيفياته من حيث صحة الوقف وعدمه. ومثاله: قوله تعالى: **(وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا)** [النساء، من الآية: 128] مفردة امرأة في الآية يوقف عليها بالهاء، بينما في قوله تعالى: (وَقَالَتِ ٱمْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّي وَلَكَ) [القصص، من الآية: 9] مفردة امرأت يوقف عليها بالتاء المفتوحة، وهذه أمثلة اختبار في التاءات المربوطة والتاءات المفتوحة، فينظر في وقف الطالب فيها أوقف فيها بما يوافق رسم المصحف أم لا. (الجزري، بلا، صفحة 1/ 225، 231؛ الجريسي، 1999 م، صفحة 202).

الانتظاري: الوقف على كلمات الخلاف ليعطف عليها غيرها؛ لقصد استيفاء ما فيها من أوجه القراءات بجميع الروايات. ومثاله: **(وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى)** [البقرة، من الآية: 125] قرئت مفردة "اتخذوا" على وجهين: قرأها نافع وابن عامر بفتح الخاء على أنّ الفعل للماضي خبراً عن اتخاذهم له، وقرأها الباقون بكسر الخاء على أنّ الفعل للأمر (الجزري، بلا، صفحة 2/ 222؛ الجريسي، 1999 م، صفحة 202).

الاختياري: هو الوقف الذي يقصده القارئ باختياره من غير عروض سبب من الأسباب الملجئة للوقف؛ ولملاحظته معاني الآيات. (الجريسي، 1999 م، صفحة 202). ، وهذا الذي تتعلّق به المعاني التفسيرية وارتباط الجمل والأحكام، واختلف في أقسامه العلماء فقسمه بعضهم لقسمين: تامّ، وقبيح، وزاد أخرون ثالثاً وهو الكافي، واختار الداني وتَبِعه السخاوي وابن الجزري أنّه أربعة أقسام: التامّ، والكافي، والحسن، والقبيح (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 7؛ السخاوي، 1997 م، صفحة 684؛ الجزري، بلا، الصفحات 1/ 226 - 229).

وفيما يأتي بيان هذه الأقسام:

أولاً- الوقف التام:

عرّفه الداني بأنّه: "هو الذي يحسن القطع عليه والابتداء بما بعده، لأنه لا يتعلق بشيء ممّا بعده." (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 8)، بينما نظر السخاوي لجهة الضبط بما يخالف الوقف الحسن فقال في تعريفه: "هو الذي انفصل ممّا بعده لفظاً ومعنى" وأخذ هذا الحد ابن الجزري عنه في كتابه التمهيد (السخاوي، 1997 م، صفحة 684؛ الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، صفحة 167).

وقسّمه المتأخرون إلى قسمين: اللازم أو الواجب؛ وسمّي بذلك لأنه إن وُصِل بما بعده لأوهم معنى غير المعنى المراد، ويطلق على هذا النوع التام المقيّد، ومثاله قوله تعالى: **(وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْۘ إِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًاۚ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ)** [يونس، الآية: 65]

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

ففي هذه الآية يلزم الوقف على لفظ "قولهم لا يجوز وصله بقوله تعالى:(إِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا) لئلا يتوهم سامع أنّ وصف الله سبحانه بالعزة من قول الكافرين وأنّه هو القول الذي أحزن الرسول صلى الله عليه وسلم (السخاوي، 1997 م، صفحة 693).

والآخر: وهو التام الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، ومعنى هذا أنّه يجوز وصله بما بعده إن كان وصله لا يغير المعنى، وهو الوجه الأغلب في الوقف التام، وأكثر ما يكون على مواضع رؤوس الآي وانتهاء القصص، ويكون في غيره في أي موضع تمّ فيه المعنى وإن كلمة بعد رأس الآية، كقوله تعالى: (**وَسُرُرًا عَلَيۡهَا يَتَّكِـُٔونَ (34) وَزُخۡرُفٗاۚ**) [الزخرف، من الآيتين: 34 - 35] لأنّه معطوف على ما قبله إمّا من قوله تعالى: (وَسُرُرًا) أو من قوله تعالى: (سُقُفًا) والكلام لا يتمّ بالمعطوف عليه دون المعطوف (النحاس، 1992 م، صفحة 643؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 8).

ثانياً ـ الوقف الكافـــي:

عرّفه الداني بأنّه: "الذي يحسن القطع عليه ويحسن الابتداء بما بعده، غير أنّ الذي بعده متعلق به معنى لا لفظاً" (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 10)، وقال ابن الجزري: " وهو الذي انفصل مما بعده في اللفظ، وله به تعلق في المعنى بوجه" (الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، صفحة 171)؛ وسمّي كافياً لاكتفائه من جهة اللفظ عمّا بعده وإن تعلّق به معنى (السخاوي، 1997 م، صفحة 685؛ الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، صفحة 171)، ويذكره العلماء بألقاب أخرى منها: المطلق الصالح، والمفهوم، والجائز (السجاوندي، 1994 م، صفحة 1/ 116؛ السخاوي، 1997 م، صفحة 685).

ويتفاضل الوقف الكافي في الكفاية تفاضل التام فيما بينه، ومن المقاطع التي يعدّ الوقف على بعضها أكفى من بعض، وما يكون منه في رؤوس الآي أكفى، ومثاله:قوله تعالى: (وَأُشۡرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡعِجۡلَ بِكُفۡرِهِمۡۚ قُلۡ بِئۡسَمَا يَأۡمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمۡ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ) [سورة البقرة، من الآية: 93] القطع على قوله تعالى: (بِكُفۡرِهِمۡۚ) كافٍ، وأكفى منه الوقف على قوله تعالى: (مُّؤۡمِنِينَ) (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 10؛ الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، صفحة 172).

ثالثاً ـ الوقف الحسن:

عرّفه الداني فقال: "هو الذي يحسن الوقف عليه، ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى جميعاً" (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م،

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

صفحة 11) بينما عرّفه السخاوي بأنّه: " هو الذي يحسن الوقف عليه؛ لأنه كلام مفيد حسن ولا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به لفظاً ومعنى" (السخاوي، 1997 م، صفحة 685)، وله نوعان؛ النوع الأول: لا يحسن الابتداء بما بعده اتفاقاً لشدة تعلقه بما بعده لفظاً ومعنىً، ومثاله: (الحَمْدُ لِلَّهِ) [سورة الفاتحة، من الآية: 2] فالوقف عليه يحسن الوقف عليه لإفادته معنى أمّا قوله تعالى: (رَبِّ العَالَمِينَ) غير مستغنٍ عن سابقه، والنوع الآخر: يحسن الابتداء بما بعده وإن تعلّق بما قبله في اللفظ والمعنى، وهو ما كان رأس آية وهو من السنة (الأصبهاني، 1440 ه، صفحة 92؛ الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، الصفحات 174 - 175).

رابعاً- الوقف القبيح:

عرّفه الداني بأنّه: "هو الذي لا يعرف المراد منه"، وقال ابن الجزري: "هو الذي لا يجوز تعمد الوقف عليه إذا غير المعنى أو نقصه" (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 13؛ الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، صفحة 175)، وسمّي بالقبيح لعدم تمامه فلا يجوز الوقف عليه لغير ضرورة؛ لشدّة تعلقه بما بعده لفظاً ومعنى.

وله قسمان، الأول: ما كان قبحه لعدم ظهور المعنى وخفائه، كالوقف على قوله تعالى: (الحَمْدُ) [سورة الفاتحة، من الآية: 2] فلا يوقف عليه إلاّ لضرورة لتعلّق لفظ الجلالة به كما لا تستأنف القراءة بلفظ الجلالة ويحسن أن تستأنف بما تعلقت به.

القسم الآخر: ما كان قبحه لفساد المعنى بالوقوف عليه، كالوقف على قوله تعالى:(لَا يَهْدِي) في قوله تعالى:(إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِي) [سورة المائدة، من الآية: 67] لفساد المعنى (الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 14؛ السخاوي، 1997 م، صفحة 686).

المطلب الثاني ـ ما يؤثر في الوقف:

أولاً ــ اللغة:

من المعلوم أنّ اللغة العربية هي أصل معرفة تفسير القرآن الكريم والنظر في معانيه، وعلم الوقف والابتداء متعلّق بتحقيق المعاني المرادة واستبعاد ما يتوهم من المعاني وهذا جميعه يفتقر فيه إلى معرفة النحو وأسرار أساليب كلام العرب، (النحاس، 1992 م، الصفحات 18 - 19) ويظهر تأثر الوقف والابتداء بالمحلّ الإعرابي للمفردة القرآنية من جهتين:

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

الأولى: أن يختلف نوع الوقف باختلاف التقدير الإعرابي في الجملة، ومثاله: الوقف في قوله تعالى: (هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ) [سورة البقرة، من الآية: 2] أحد أوجه ثلاثة: إمّا أن يكون الوقف تاماً في حال رُفِع الذين على الابتداء، أو أنّ يكون الوقف على المتقين من الكافي إذا جُعِل الاسم الموصول في محلّ نصب بتقدير أعني وأخصّ، أو في محلّ رفع على المدح على تقدير "هم الذين"، وإمّا أن يكون الوقف حسناً إنّ جُعِل في محلّ جرّ نعت للمتقين (النحاس، 1992 م، صفحة 34؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 18).

الثانية: أن يختلف محلّ الوقف باختلاف تقدير الإعراب، ومثاله: اختلف العلماء في محلّ الوقف في قوله تعالى: (وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ) [سورة البقرة، من الآية: 102] فقال بعضهم يوقف على قوله تعالى: (ٱلسِّحْرَ) وقف كافٍ، وقال آخرون لا يوقف عليه وإنّما يوقف على قوله تعالى: (هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَۚ) وسبب اختلافهم عائد إلى تعيينهم نوع "ما" فمن قدّرها نافية كان له الابتداء بها والوقف على ما قبلها "السحر"، ومن جعل "ما" اسماً موصولاً بمعنى الذي لا يقف عليه؛ لأنّ "ما" بذلك تكون معطوفة على ما قبلها متصلة به، ويكون المعنى المراد من الآية أنّ الشياطين يعلمون الناس السحر ويعلمونهم كذلك الذي نزل على الملكين فيكون ما نزل على الملكين شيئاً غير السحر (النحاس، 1992 م، صفحة 72؛ القيسي، الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، 2008 م، صفحة 1/ 365؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 24).

ثانياً ــ القراءات:

علم القراءات هو علم بكيفية آداء كلمات القرآن الكريم، وقد اتفق المفسرون على عدّ كلّ قراءة آية مستقلّة عند التفسير إذا تحصّل اختلاف في المعنى بينها (ابن العربي المعافري، 2003 م، صفحة 1/ 233؛ الجزري، منجد المقرئين ومرشد الطالبين، 1999 م، صفحة 9؛ الزركشي، 1957 م، صفحة 1/ 327)؛ ولمّا كان الوقف متعلّق بالمعنى كانت القراءات من أشدّ العلوم اتصالاً بالوقف، يقول ابن الجزري: "وقد يكون الوقف تاماً على قراءة وحسناً على غيرها ... وقد يكون القطع كافياً على قراءة، ويكون موضع القطع موصولا على أخرى" (الجزري، التمهيد في علم التجويد، 1985 م، الصفحات 170 - 172). وبإنعام النظر يظهر تأثر الوقف بالقراءات من جهتين كذلك:

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

1. أن يختلف محلّ الوقف باختلاف القراءة، ومثاله: قوله تعالى: (إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ) [سورة إبراهيم، من الآية: 1] اختلف القراء في قراءة لفظ الجلالة فقرأ المدنيان وابن عامر ورويس في الابتداء رفعاً على القطع والابتداء، وقرأ الباقون بالجر (الجزري، النشر في القراءات العشر، بلا، صفحة 2/ 298) فمن قرأ على الرفع بالابتداء وقف على "الحميد"، ومن قرأ بالخفض على البدل لا يقف لتعلّقه بما قبله (بن غلبون، 1991 م، صفحة 2/ 392؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 110).
2. أن يختلف نوع الوقف باختلاف القراءة، ومثاله: قوله تعالى: (**وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعۡمَلُونَ**) [سورة البقرة، من الآية: 74] اختلف القراء في قراءة قوله تعالى: (تَعۡمَلُونَ) فقرأها ابن كثير بالياء وقرأها الباقون جميعاً بتاء الخطاب (الجزري، النشر في القراءات العشر، بلا، صفحة 2/ 217) واقتضى ذلك الاختلاف في نوع الوقف على قوله تعالى: (مِنۡ خَشۡيَةِ ٱللَّهِۚ) فهو تام على قراءة من قرأ "يعملون" بالياء؛ لانقطاعه عمّا بعده، ويكون ما بعده استئناف إخبار عن الله سبحانه، وكافٍ على قراءة من قرأها بالتاء "تعملون" لاتصاله بالخطاب قبله في قوله – تعالى- : (ثُمَّ قَسَتۡ قُلُوبُكُم) (النحاس، 1992 م، صفحة 66؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 23).

المبحث الثانـــــي ـ دراسة تطبيقية:

المطلب الأول ـ أثر الاختلاف الفقهي في الوقف:

الموضـــــــع الأول: قال- تعالى- : (**وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ**) [سورة النور: 4-5].

الوقف في الآية أحد موضعين إمّا قوله تعالى: (وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ)، أو قوله تعالى:(فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ) ولا يوقف على رأس الآية (ٱلۡفَٰسِقُونَ) للاستثناء بعدها. (الداني، 2001 م، صفحة 143؛ السجاوندي، 1994 م، صفحة 2/ 734).

فمن قال بقبول شهادة من تاب عن قوله بقذف مسلم اختار الوقف على الفاصلة في الآية بعدها عند قوله تعالى: (فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ)؛ فيكون الوصل بين الآيتين هو تمام المعنى والاستثناء عامل في تأبيد منع قبول الشهادة كعمله في رفع وصف الفسق. (الطبري، 1422 ه، صفحة 17/ 168؛ النحاس، 1992 م، صفحة 463).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

ومن قال بمنع قبول شهادته وإن تاب نظر إلى أنّ منع الشهادة وصل بالتأبيد، فيقف على قوله تعالى: (أَبَدًا) وتُستأنف القراءة بعدها.

وهذا عائد إلى اختلافهم في عمل الشرط في الجمل المعطوف بعضها على بعض بأحرف العطف – و، الفاء، ثمّ، أو، حتى – لإفادتها الجمع بين شيئين وأكثر في الحكم، ويمكن الاستثناء من جميعها أو من أحدها. وعود الاستثناء إلى الجملة الأخيرة محلّ اتفاق بين الأصوليين (ابن الحاجب الكردي، 2006 م، الصفحات 2/ 810 - 812) ولا خلاف في قصره على بعض الجمل وإن متقدمة وكذا في عوده على جميع الجمل عند القرينة الدالة على ذلك (الغزالي، 1993 م، صفحة 261)، واختلافهم في الحكم الفقهي لقبول شهادة القاذف على أربعة أقوال:

1- أنّ شهادة القاذف تقبل أبداً إن تاب التوبة؛ وهو قول عمر رضي الله عنه، ومذهب مالك، والشافعي (البيهقي، 1994 م، صفحة 2/ 135).

2- أنّ شهادة القاذف إن تاب تقبل بعد الحد ولا تقبل قبله، وهو قول النخعي.

3- شهادة القاذف تقبل قبل الحد، ولا تقبل بعده وإن تاب، وهو قول أبي حنيفة (الجصاص، 1994 م، صفحة 3/ 353).

4- لا تقبل شهادة القاذف أبداً لا قبل الحد ولا بعده وهو قول شريح (ابن العربي المعافري، 2003 م، صفحة 3/ 346).

الموضع الثاني: قال تعالى: (وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ) [سورة النور، الآية: 33]

الوقف في قوله تعالى: (وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ) أحد موضعين إمّا قوله تعالى: (خَيْرًا ۖ) أو قوله تعالى: (ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ) (الأنباري، 1971 م، صفحة 2/ 796؛ الداني، 2001 م، صفحة 144)، والوقف على قوله تعالى: (ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ) إمّا أن يكون تاماً أو كافٍ، ويُبنى ذلك على قولهم في حكم المكاتبة من السيد لعبده، وكذا في حكم إيتاء المولى بعض المال بإسقاط شيء من مال المكاتبة عن العبد، والوقف فيها على النحو الآتي:

1- الوقف في الآية على قوله تعالى: (خَيْرًا ۖ) كافٍ، أي من قال فكاتبوهم مندوب إليه على السيد مخيّر فيه لا على سبيل الوجوب؛ ليبتدئ القارئ بتلاوته ما بعده حكماً آخر، فيكون الوقف على قوله تعالى: (ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ) تامّ (النحاس، 1992 م، صفحة 468)،

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

وهذه الصورة هي مذهب الشافعي إذ يرى أنّ المكاتبة مندوب إليها وإسقاط شيء من المال عنه واجب، وكذلك قول أحمد (الماوردي، 1999 م، صفحة 18/ 142، 186).

2ـ الوقف في الآية على قوله تعالى: (ٱلَّذِيٓ ءَاتَىٰكُمۡۚ) كافٍ ولا يوقف على قوله تعالى: (خَيۡرٗاۖ) وهذه الصورة من الوقف تكون في حالتين:

الأولى : أنّ مكاتبة السيّد للعبد، وإسقاط السيّد عن عبده شيئاً من مال المكاتبة هو من المندوب إليه شرعاً ولا وجه لإلزام السيّد، وهو قول أبي حنيفة، ومالك ومذهبه (ابن عبد البر، 1980 م، صفحة 2/ 988)، والثانية: أنّ المكاتبة وإسقاط شيء من مال المكاتبة عن العبد واجب على السيّد وهو قول عمر رضي الله عنه وعطاء والضحاك (الطبري، 1422 ه، صفحة 17/ 276).

المطلب الثاني ـ أثر الاختلاف في القراءات في الوقف:

الموضع الأول: قال – تعالى- : **(وَيَدۡرَؤُاْ عَنۡهَا ٱلۡعَذَابَ أَن تَشۡهَدَ أَرۡبَعَ شَهَٰدَٰتِۭ بِٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ وَٱلۡخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيۡهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ)** [سورة النور: 8 - 9]

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى: (وَٱلۡخَٰمِسَةَ) فقرأها على الرفع (وَٱلۡخَٰمِسَةُ) جميع القراء العشرة ما عدا عاصم في رواية حفص عنه الذي قرأها على النصب (الجزري، بلا، صفحة 2/ 331).

والاختلاف في القراءات يختلف به الوقف؛ لاختلاف تعلّق مفردة "الخامسة" من حيث تمام المعنى والوقف على قراءة الجماعة إمّا على قوله تعالى: (لَمِنَ ٱلۡكَٰذِبِينَ) لجواز الابتداء بها على اعتبار انقضاء المعنى قبلها، فتكون مرفوعة بالابتداء وتكون أنّ وما اتصل بها خبر لها، وعلى هذا المعنى لا تحمل الشهادة الخامسة على درء العذاب وإنّما على إيجاب غضب الله عليها إن كان صادقاً.

وجاز أن تعطف على موضع "أنّ"؛ وعلى ذلك تكون ومعمولها في موضع رفع بالفعل "يدرأ" تقدير المعنى ويدرأ عنها العذاب شهادتها أربع شهادات بالله، والشهادة الخامسة بأنّ غضَب الله عليها وعلى ذلك تكون الشهادة الخامسة داخلة في حيّز درء العذاب؛ فلا يجوز الابتداء بها (بن غلبون، 1991 م، الصفحات 1/ 457 - 458).

أمّا على قراءة حفص بالنّصب لا يبتدأ بها لأنّها داخلة في صلة "أنْ" ومحمولة في النّصب على الأربع المنصوبة فلا يفصل بينها (بن غلبون، 1991 م، صفحة 1/ 457).

الموضع الثاني: قال تعالى: (فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ) [سورة النور، الآية: 36].

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

اختلف قُرَاء الأمصار في قراءة قوله تعالى: (يُسَبِّحُ) فقرأها الجماعة على كسر الباء، وقرأها ابن عامر وأبو بكر بفتح الباء (يُسَبَّحُ) (بن مجاهد، 1400 ه، صفحة 456).

من قرأ بفتح الباء جاز له الابتداء بقوله تعالى: "رجال"، وعليه يكون الوقف على قوله تعالى: "الآصال" وقفاً كافياً لقيام الجار والمجرور مقام فاعل الفعل، وبذلك انقطع لفظ رجال عنه، وكان رفعه لا بالفعل يسبّح وإنّما لكونه استئناف خبر لمبتدأ مقدّر (بن غلبون، 1991 م، صفحة 1/ 461؛ الداني، 2001 م، صفحة 144).

وإمّا أن لا يجوز الابتداء بـ"رجال" لتعلّقها بالظرّف "في بيوت" على قراءة فتح الباء، وكذلك في قراءة كسر الباء لم يجز الوقف على قوله تعالى: الآصال لتعلّق رجال بالفعل يسبّح كونهم فاعلون له (بن غلبون، 1991 م، صفحة 1/ 461؛ الداني، 2001 م، صفحة 144).

الموضع الثالث: قال تعالى: (أَوۡ كَظُلُمَٰتٖ فِي بَحۡرٖ لُّجِّيّٖ يَغۡشَىٰهُ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ مَوۡجٞ مِّن فَوۡقِهِۦ سَحَابٞۚ ظُلُمَٰتُۢ بَعۡضُهَا فَوۡقَ بَعۡضٍ إِذَآ أَخۡرَجَ يَدَهُۥ لَمۡ يَكَدۡ يَرَىٰهَاۗ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ)[سورة النور، الآية: 40].

اختلفت قراءة ابن كثير في قوله تعالى: (سَحَابٌۚ ظُلُمَٰتُۢ) عن راوييه، فقرأ البزي: على الإضافة ورفع سحاب، (سَحَابُ ظُلُمَاتِ)، وقرأ قنبل: (سَحَابٍ ظُلُمَاتٍ) على التنوين بالجرّ، وقرأ الباقون بضمّ التنوين في كلا الكلمتين (الداني، التيسير في القراءات السبع، 1984 م، صفحة 162).

وعلى أساس اختلافهم في القراءة اختلفوا في محلّ الوقف ونوعه على قولين في موضعين:

1-من قرأ: (سَحَابٌۚ ظُلُمَٰتُۢ) على الرفع والتنوين كان الوقف على سحاب كافٍ، وله أن يقف قبله على: (مِّن فَوۡقِهِۦ مَوۡجٞ) وعدّه النحاس والداني وقفاً كافٍ لتعلّقه بموج الأول نعت له، وعدّه الدينوري تاماً (النحاس، 1992 م، صفحة 471؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 144).

2-من قرأ: (سَحَابُ ظُلُمَاتِ) على الإضافة ورفع سحاب، يقف على (موج) لعدم تعلقه بظلمات الأولى، ولا يقف على (سحاب) لأنّ المعنى لم يكتمل للإضافة فالمضاف والمضاف إليه كالاسم الواحد، وإنّما يقف على ظلمات وقفاً كافٍ (الأنباري، 1971 م؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

3ـوكذلك من قرأ: (سَحَابٍ ظُلُمَاتٌ) على التنوين بالجرّ، لا يقف على (موج) للبدلية فـ(ظلمات) الثانية بدل من (ظلمات) الأول ولا يقف على (سحاب) وإنّما يقف على ظلمات وهو وقف كافٍ.

والتمام في جميع هذه الأحوال الوقف على قوله تعالى: (لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا) (الأنباري، 1971 م، صفحة 2/ 800؛ النحاس، 1992 م، صفحة 471؛ القيسي، 2008 م، صفحة 8/ 5126).

ومن وقف على ظلمات كان المعنى عنده يشير إلى الإمعان في بيان حال الخوف التي يكون فيها الكافر مُفَصِلاً لحاليه العاجل وهو في مغبة العاصفة في البحر والأجل لتوقعه استمرارها، بالنّظر إلى وصف البحر بتلاطم الأمواج والهيجان حتى تغتريه الظلمة الناشئة عن ذلك إلى النظر إلى السماء متعلّقا بالنجوم لغلّه يهتدي بها فيخرج من ظلمة البحر الهائج فإذا بالسماء أشدّ ظلمة بتراكم السحاب الذي حجب النجوم وأنبأ باستمرار العاصفة التي تزيد هيجان البحر وظلمته.

أمّا من جاز له الوقف على سحاب كان المعنى فإنّه يبرز حالة الرجاء التي يكون فيها من غشي هذه الظلمات فكأنّه ذهلت نفسه عمّا هو فيه وانصرف يترقّب السماء فإذا هي كذلك ظلمات.

الموضـــــع الرابع: قال تعالى: (**يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسۡتَـٔۡذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ وَٱلَّذِينَ لَمۡ يَبۡلُغُواْ ٱلۡحُلُمَ مِنكُمۡ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ مِّن قَبۡلِ صَلَوٰةِ ٱلۡفَجۡرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعۡدِ صَلَوٰةِ ٱلۡعِشَآءِۚ ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ لَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ وَلَا عَلَيۡهِمۡ جُنَاحُۢ بَعۡدَهُنَّۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيۡكُم بَعۡضُكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٞ**) [سورة النور، الآية: 58].

اختلف القراء في قراءة قوله تعالى: (ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ) فقرأها حمزة والكسائي وخلف وأبو بكر بالنصب (ثَلَٰثَ) وقرأ الباقون بالرفع (بن مجاهد، 1400 ه، صفحة 459؛ الجزري، بلا، صفحة 2/ 333). وباختلافهم في القراءة يختلف الوقف بالنظر في حالة الإعراب على قولين:

1. الأول يجوز الوقف على قوله تعالى: (ٱلۡعِشَآءِ) على قراءة من قرأ: (ثَلَٰثُ عَوۡرَٰتٖ) لأنّ الكلام بعده مستأنف، ورفعت ثلاث إمّا على الابتداء أو على الخبرية لمبتدأ محذوف تقديره هي (القيسي، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، 1981 م، صفحة 2/ 143)، وعدّ النحاس الوقف على التمام بينما عدّه الداني وقفاً كافٍ (النحاس، 1992 م، صفحة 475؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 145).

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

2. الثاني لا يجوز الوقف على قوله تعالى: (ٱلۡعِشَآءِ) على قراءة من قرأ: (ثَلَٰثَ عَوۡرَٰتٖ) ثلاث بالنصب لأنّ ثلاث المنصوبة متعلقة بما قبلها قوله تعالى: (ثَلَٰثَ مَرَّٰتٖۚ) على البدل منه، وتقديره أوقات ثلاث عورات (القيسي، الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، 1981 م، صفحة 2/ 143؛ ابن حيان الغرناطي، 1420 ه، صفحة 8/ 69)، والوقف فيها على قوله تعالى: (عَوۡرَٰتٖ لَّكُمۡۚ) تمام عند النحاس والتمام عند الداني قوله تعالى: (عَلِيمٌ حَكِيمٞ) (النحاس، 1992 م، صفحة 475؛ الداني، المكتفى في الوقف والابتداء، 2001 م، صفحة 145).

وعلى قراءة الرفع يكون المعنى هن ثلاث انكشافات مخصوصة بالاستئذان، وسمي وقت الانكشاف عورة لاختلال الناس فيه عن حفظ ستورهم؛ أي جعل الاستئذان مناطاً بظهور العورات فيها فتكون القراءة مبينة لعلّة الاستئذان الذي هو انكشاف الستر، أمّا القراءة على النصب فتبرز تقرير الأمر الوارد قبلها وبيانه بأنّ الثلاث مرات هي ثلاث عورات (الزجاج، 1408 ه، صفحة 4/ 52؛ الزمخشري، 1407 ه، صفحة 3/ 253؛ الفخر الرازي، 1420 ه، صفحة 24/ 418)، فتكون القراءة الأولى لإيضاح العلّة والأخرى أوقاتها.

الخاتمة:

توصّل الباحث من خلال البحث إلى نتائج أبرزها:

1- الأصل في الوقف اتباع المعنى لئلا يقع القارئ في معنى موهم أو قبيح.

2- تعدّ اختلافات النحاة في الإعراب من أبرز أسباب الاختلاف في الوقف القرآني في سورة النور.

3-بينت الدراسة اختلاف العلماء في ستة مواضع من وقوف سورة النور بعضها كان بمنع الوقف وجوازه، وأخرى كان اختلافهم فيها على اعتبار نوع الوقف.

4-كانت القراءات سبب اختلاف الوقف في أربعة مواضع من سورة النور، وجميع ذلك من الاختلافات منشؤه الأصل عائد إلى اختلافهم في تقدير الإعراب لاختلافه باختلاف القراءات فيها

5-أبرزت الدراسة أنّ الاختلاف الفقهي بين المذاهب في الأحكام كان سبباً في اختلاف الوقف في موضعين من السورة.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

ثانياً ـ التوصيات:

من خلال الدراسة يوصي الباحث بضرورة توجيه الباحثين إلى الاعتناء بأبحاث أثر الوقف في التفسير والمعنى كونه من الجوانب التي قلّ اهتمام الدارسين بها.

بيان تضارب المصالـــح:

يُقر المؤلف بعدم وجود أي تضارب مالي أو علاقات شخصية معروفة قد تؤثر على العمل المذكور في هذه الورقة.

المراجـــــع:

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب المطبوعة

1.إبراهيم بن السري الزجاج. (1408 ه). معاني القرآن وإعرابه. (عبد الجليل عبده شلبي، المحرر) بيروت، لبنان: عالم الكتب.

2.إبراهيم بن عمر البقاعي. (1987 م). مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور. الرياض: مكتبة المعارف.

3.إبراهيم بن عمر البقاعي. (بلا). نظم الدرر في تناسب الآيات والسور. القاهرة، مصر: دار الكتاب الإسلامي.

4.أحمد بن إبراهيم الغرناطي. (1990 م). البرهان فى تناسب سور القرآن. (محمد شعباني، المحرر) مراكش، المغرب: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

5.أحمد بن الحسن الجاربردي. (1984 م). مجموعة الشافية من علمي الصرف والخط. بيروت، لبنان: عالم الكتب.

6.أحمد بن الحسين البيهقي. (1994 م). أحكام القرآن للشافعي. (عبد الغني عبد الخالق، المحرر) القاهرة، مصر: مكتبة الخانجي.

7.أحمد بن علي الجصاص. (1994 م). أحكام القرآن. (عبد السلام شاهين، المحرر) بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

8.أحمد بن فارس بن زكريا الرازي. (1399 ه). مقاييس اللغة. (عبدالسلام تح: هارون، المحرر) دمشق: دار الفكر.

9.أحمد بن محمد النحاس. (1992 م). القطع والائتناف. (عبد الرحمن المطرودي، المحرر) الرياض: دار عالم الكتب.

10.أحمد بن موسى بن مجاهد. (1400 ه). كتاب السبعة في القراءات. (شوقي ضيف، المحرر) القاهرة: دار المعارف.

11.أحمد بن يوسف السمين الحلبي. (1417 ه). عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الألفاظ. (محمد باسل عيون السود، المحرر) بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

12. إسماعيل بن الفضل الأصبهاني. (1440 ه). منازل القرآن في الوقوف. (هويدا الخطيب، و محمد ولد الشيخ، المحررون) مكة المكرمة.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

13.طاهر بن عبد المنعم بن غلبون. (1991 م). التذكرة في القراءات الثمان. (أيمن سويد، المحرر) جدة: دار الجماعة الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم.
14.عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. (1974). الإتقان في علوم القرآن. (محمد أبو الفضل إبراهيم، المحرر) القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
15.عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي. (2002 م). تناسق الدرر في تناسب السور. (عبد القادر عطا، و مرزوق إبراهيم، المحررون) القاهرة: دار الفضيلة.
16.عثمان بن سعيد الداني. (1994 م). البيان في عدّ آي القرآن. (غانم الحمد، المحرر) الكويت، الكويت: مركز المخطوطات والتراث.
17.عثمان بن سعيد الداني. (1984 م). التيسير في القراءات السبع. (اوتو تريزل، المحرر) بيروت، لبنان: دار الكتاب العربي.
18.عثمان بن سعيد الداني. (2001 م). المكتفى في الوقف والابتداء. (محيي الدين رمضان، المحرر) عمان، الأردن: دار عمار.
19.عثمان بن عمر ابن الحاجب الكردي. (2006 م). مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل (نذير حماد، المحرر)الجزائر، بيروت: الشركة الجزائرية اللبنانية، دار ابن حزم.
20.علي بن محمد السخاوي. (1997 م). جمال القراء وكمال الإقراء. (مروان العطية، و محسن خرابة، المحررون) دمشق، بيروت، سوريا، لبنان: دار المأمون للتراث.
21.علي بن محمد الماوردي. (1999 م). الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي. (علي معوض، و عادل عبد الموجود، المحررون) بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
22.محمد بن جرير الطبري. (1422 ه). جامع البيان عن تأويل آي القرآن. (عبدالله التركي، المحرر) القاهرة، مصر: دار هجر.
23.محمد سيد طنطاوي. (1998 م). التفسير الوسيط للقرآن الكريم. القاهرة، مصر: دار النهضة.
24.محمد بن طيفور السجاوندي. (1994 م). علل الوقف. (محمد العيدي، المحرر) الرياض: مكتبة الرشد.
25.محمد بن عبد الله الزركشي. (1957 م). البرهان في علوم القرآن. القاهرة، مصر: دار إحياء الكتب العربية.
26.محمد بن عبد الله ابن العربي المعافري. (2003 م). أحكام القرآن. (محمد عبد القادر عطا، المحرر) بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
27-محمد بن عمر الفخر الرازي. (1420 هـ).مفاتيح الغيب. بيروت، لبنان: دار إحياء التراث العربي.
28. محمد بن القاسم الأنباري. (1971 م). إيضاح الوقف والابتداء. (محيي الدين رمضان، المحرر) دمشق، سوريا: مجمع اللغة العربية السوري.
29.محمد بن محمد الجزري. (1985 م). التمهيد في علم التجويد. (علي حسين البواب، المحرر) الرياض: المعارف.
30.محمد بن محمد الجزري. (1999 م). منجد المقرئين ومرشد الطالبين. بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.
31.محمد بن محمد الجزري. (بلا). النشر في القراءات العشر. (علي الضباع، المحرر) المطبعة التجارية الكبرى.
32.محمد بن محمد الغزالي. (1993 م). المستصفى. (محمد عبد الشافي، المحرر) بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

33.محمد بن يعقوب الفيروزآبادي. (بلا). بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز. (محمد النجار، المحرر) القاهرة، مصر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي.
34.محمد بن يوسف ابن حيان الغرناطي. (1420 ه). البحر المحيط في التفسير. (صدقي محمد العطار، زهير جعيد، و عرفان حسونة، المحررون) بيروت، لبنان: دار الفكر.
35.محمد الطاهر بن محمد ابن عاشور. (1984). تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد. تونس: الدار التونسية.
36.محمود بن عمر الزمخشري. (1407 ه). الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل. (مصطفى حسين أحمد، المحرر) القاهرة، بيروت، مصر، لبنان: دار الريان للتراث، دار الكتاب العربي.
37.مكي بن أبي طالب القيسي. (1981 م). الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها. (محيي الدين رمضان، المحرر) بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة.
38.مكي بن أبي طالب القيسي. (2008 م). الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه. الشارقة، الإمارات العربية المتحدة: جامعة الشارقة.
39.مكي نصر الجريسي. (1999 م). نهاية القول المفيد في علم التجويد. القاهرة، مصر: مكتبة الصفا.
40.يوسف بن عبد الله ابن عبد البر. (1980 م). الكافي في فقه أهل المدينة. (محمد ولد ماديك الموريتاني، المحرر) الرياض: مكتبة الرياض الحديثة.

The References

Firstly: The Holy Qur'an , Hafs's narration from Asim

Second: Print editions

.1Ibrahim ibn al-Sari al-Zajaj. (1408 AH). Meanings of the Qur'an and its Interpretation. (Abdul Jalil Abdu Shalabi, editor) Beirut, Lebanon: World of Books.
.2Ibrahim ibn Omar al-Baqai. (1987 AD). Elevators of Insight for Supervising the Objectives of the Surahs. Riyadh: Library of Knowledge.
.3Ibrahim ibn Umar al-Baqai. (n.d.). Nazm al-Durar fi Tanasub al-Ayat wa al-Surah. Cairo, Egypt: Dar al-Kitab al-Islami.
.4Ahmad ibn Ibrahim al-Gharnati. (1990). Al-Burhan fi Tanasub Surah al-Qur'an. (Muhammad Sha'bani, editor) Marrakesh, Morocco: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Morocco.
.5Ahmad ibn al-Hasan al-Jarbardi. (1984). Collection of Shafi'i's Knowledge of Morphology and Calligraphy. Beirut, Lebanon: World of Books.
.6Ahmad ibn al-Hussein al-Bayhaqi. (1994). The Rulings of the Qur'an by al-Shafi'i. (Abd al-Ghani Abd al-Khaliq, editor) Cairo``1, Egypt: Al-Khanji Library.
.7Ahmad ibn Ali al-Jassas. (1994). Ahkam al-Qur'an. (Abd al-Salam Shahin, ed.) Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
.8Ahmad ibn Faris ibn Zakariya al-Razi. (1399 AH). Maqayis al-Lugha. (Abd al-Salam Tah: Harun, ed.) Damascus: Dar al-Fikr.
.9Ahmad ibn Muhammad al-Nahhas. (1992 AD). Al-Qat' wa al-I'tanaf. (Abdul Rahman al-Matroudi, editor) Riyadh: Dar al-Alam al-Kutub.
.10Ahmad ibn Musa ibn Mujahid. (1400 AH). Kitab al-Sab'ah fi al-Qira'at. (Shawqi Daif, editor) Cairo: Dar al-Ma'arif.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

.11Ahmad ibn Yusuf al-Samin al-Halabi. (1417 AH). Umdat al-Hifaz fi Tafsir Ashraf al-Alfaz. (Muhammad Basil Ayoun al-Soud, editor) Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiyah.
.12Ismail ibn al-Fadl al-Asbahani. (1440 AH). Manazil al-Qur'an fi al-Waqf. (Hawida al-Khatib and Muhammad Walad al-Sheikh, editors) Mecca.
.13Tahir ibn Abd al-Munaim ibn Ghalbon. (1991 CE). Al-Tadhkira fi al-Qira'at al-Thamaniya. (Ayman Suwayd, editor) Jeddah: Dar al-Jama'a al-Khairiya li-Tuhfiz al-Qur'an al-Karim.
.14Abdul Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti. (1974). Al-Itqan fi 'Ulum al-Qur'an. (Mohammed Abu al-Fadl Ibrahim, editor) Cairo: Egyptian General Book Authority.
.15Abdul Rahman ibn Abi Bakr al-Suyuti. (2002). Harmony of Pearls in the Proportion of Surahs. (Edited by Abdul Qadir Ata and Marzouq Ibrahim) Cairo: Dar al-Fadila.
.16Othman ibn Saeed al-Dani. (1994). Al-Bayān fī 'Add 'Ayat al-Qur'ān. (Ghanim al-Hamad, editor) Kuwait, Kuwait: Centre for Manuscripts and Heritage.
.17Uthman ibn Sa'id al-Dani. (1984). Al-Tayseer fī al-Qira'at al-Sab'ah. (Otto Treisel, editor) Beirut, Lebanon: Dar al-Kitab al-'Arabi.
.18Othman ibn Saeed al-Dani. (2001). Al-Mukhtasar fi al-Waqf wa al-Ibtida. (Muhyiddin Ramadan, editor) Amman, Jordan: Dar Ammar.
.19Othman ibn Omar ibn al-Hajib al-Kurdi. (2006). Mukhtasar Muntaha al-Sual wa al-Amal fi 'Ilmi al-Usul wa al-Jadal. (Nazir Hamado, editor) Algeria, Beirut: Algerian-Lebanese Company, Dar Ibn Hazm.
.20Ali ibn Muhammad al-Sakhawi. (1997). Jamal al-Qira'a wa-Kamal al-Iqra'a. (Marwan al-Attiya and Muhsin Kharaba, editors) Damascus, Beirut, Syria, Lebanon: Dar al-Mamun al-Turath.
.21Ali ibn Muhammad al-Mawardi. (1999). Al-Hawi al-Kabir fi Fiqh Madhhab al-Imam al-Shafi'i. (Ali Mu'awwad and Adil Abdul-Mawjood, editors). Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
.22Muhammad ibn Jarir al-Tabari. (1422 AH). Jami' al-Bayan fi Tafsir Ayat al-Qur'an. (Abdullah al-Turki, editor) Cairo, Egypt: Dar Hijr.
.23Muhammad Sayyid Tantawi. (1998 AD). Al-Tafsir al-Wasit fi Tafsir al-Qur'an al-Karim. Cairo, Egypt: Dar al-Nahda.
.24Muhammad ibn Tayfur al-Sajawandi. (1994). The Reasons for the Pause. (Muhammad al-Eidi, editor) Riyadh: Maktabat al-Rashad.
.25Muhammad ibn Abdullah al-Zarkashi. (1957). The Proof in the Sciences of the Qur'an. Cairo, Egypt: Dar Ihya al-Kutub al-Arabiyya.
.26Muhammad ibn Abdullah ibn al-Arabi al-Ma'afiri. (2003). Ahkam al-Qur'an. (Muhammad Abd al-Qadir Ata, editor) Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah.
.27Muhammad ibn Umar al-Fakhr al-Razi. (1420 AH). Mafatih al-Ghayb. Beirut, Lebanon: Dar Ihya al-Turath al-'Arabi.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)

.28Muhammad ibn al-Qasim al-Anbari. (1971). Clarification of Pause and Commencement. (Muhyiddin Ramadan, editor) Damascus, Syria: Syrian Arabic Language Academy.

.29Muhammad ibn Muhammad al-Jazari. (1985). Introduction to the Science of Tajweed. (Ali Hussein al-Bawab, editor) Riyadh: Ma'arif.

.30Muhammad ibn Muhammad al-Jazari. (1999). Manjed al-Muqareen wa Murshid al-Taliibn. Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiya.

.31Muhammad ibn Muhammad al-Jazari. (n.d.). Al-Nashr fi al-Qira'at al-"Ashar. (Ali al-Daba", ed.) Al-Matba'a al-Tijariya al-Kubra.

.32Muhammad ibn Muhammad al-Ghazali. (1993). Al-Mustasfa. (Muhammad Abd al-Shafi, editor) Beirut, Lebanon: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

.33Muhammad ibn Yaqub al-Fayruzabadi. (n.d.). Basair Dhawi al-Tamiz fi Lataif al-Kitab al-Aziz. (Muhammad al-Najjar, editor) Cairo, Egypt: Supreme Council for Islamic Affairs - Committee for the Revival of Islamic Heritage.

.34Muhammad ibn Yusuf ibn Hayyan al-Gharnati. (1420 AH). Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir. (Sadiq Muhammad al-Attar, Zuhair Jaid, and Irfan Hassouna, editors) Beirut, Lebanon: Dar al-Fikr.

.35Muhammad al-Tahir ibn Muhammad ibn Ashour. (1984). Liberation of the Sound Meaning and Enlightenment of the New Mind from the Interpretation of the Glorious Book. Tunis: Dar al-Tunisia.

.36Mahmoud ibn Omar al-Zamakhshari. (1407 AH). The Revealer of the Truths of the Obscure Verses and the Eyes of the Sayings in the Faces of Interpretation. (Mustafa Hussein Ahmad, editor) Cairo, Beirut, Egypt, Lebanon: Dar al-Rayyan for Heritage, Dar al-Kitab al-Arabi.

.37Makki ibn Abi Talib al-Qaisi. (1981 AD). The Disclosure of the Seven Readings, Their Reasons and Arguments. (Muhyiddin Ramadan, editor) Beirut, Lebanon: Al-Risala Foundation.

.38Maki ibn Abi Talib al-Qaisi. (2008). Guidance to the End in the Science of the Meanings of the Qur'an, its Interpretation, its Rulings, and Sentences from the Arts of its Sciences. Sharjah, United Arab Emirates: University of Sharjah.

.39Maki Nasr al-Juraisi. (1999). The End of Useful Discourse on the Science of Tajweed. Cairo, Egypt: Al-Safa Library.

.40Yusuf ibn Abdullah ibn Abdul-Barr. (1980). Al-Kafi fi Fiqh Ahl al-Madinah. (Mohammed Ould Madik al-Mauritani, editor) Riyadh: Riyadh Modern Library.

حقوق النشر © للمؤلف/للمؤلفين 2025. ينشر هذا البحث بموجب رخصة المشاع الإبداعي Creative Commons (CC BY-NC 4.0)